

## وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ٨٨٢ لسنة ٢٠٠٥

بشأن تشكيل مجلس المناطق الصناعية المؤهلة

### وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى البروتوكول الموقع بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة دولة إسرائيل

بشأن المناطق الصناعية المؤهلة الموقع عليه بتاريخ ١٤/١٢/٢٠٠٤؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إجراءات تنفيذ بروتوكول المناطق

الصناعية المؤهلة؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إصدار لائحة القواعد المنفذة

لأحكام القانون ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته؛

وبناء على ما عرضه قطاع التجارة الخارجية؛

**قرر:**

#### (المادة الأولى)

يشكل مجلس للمناطق الصناعية المؤهلة يضم في عضويته كافة الشركات والمصانع

السموح لها بالاستفادة من معاملة المناطق الصناعية المؤهلة وفقاً لأحكام بروتوكول المناطق

الصناعية المؤهلة المشار إليه.

#### (المادة الثانية)

يعد في وحدة المناطق الصناعية المؤهلة بوزارة التجارة الخارجية والصناعة سجل لقيد

أعضاء مجلس المناطق الصناعية المؤهلة.

#### (المادة الثالثة)

يشترط لقيد الشركات والمصانع في عضوية مجلس المناطق الصناعية المؤهلة الآتي:

• أن تكون مقامة وصادر لها ترخيص نشاط في المناطق العامة المؤهلة المعتمدة.

• استيفاء استمارة القيد المعدة لهذا الشأن بأمانة المجلس.

• تحديد ممثل الشركة أو المصنع ومن ينوب عنه.

(المادة الرابعة)

يختص مجلس المناطق الصناعية المؤهلة بالآتي :

- اقتراح الأهداف التصديرية للقطاعات المستفيدة ببروتوكول المناطق الصناعية المؤهلة ، ووضع خطط تحقيق هذه الأهداف .
- إعداد الدراسات التسويقية للقطاعات المؤهلة للاستفادة بهذا البروتوكول .
- العمل على تنوع مصادر الحصول على مستلزمات الإنتاج وتسهيل حصول أعضاء المجلس على احتياجاتهم من هذه المستلزمات .
- تحديد المشاكل والمعوقات التي تعرّض الشركات والمصانع وتحد من استفادتها بالبروتوكول والعمل على إزالتها والتغلب عليها .

(المادة الخامسة)

يشترط لتسجيل الشركات والمصانع المقامة في المناطق الصناعية المؤهلة وفقاً لأحكام القرار الوزاري رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٤ تقديم ما يفيد العضوية في المجلس المشار إليه .

وتلتزم الشركات والمصانع السابق تسجيلها التقدم للحصول على العضوية في المجلس خلال مهلة ثلاثة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار .

(المادة السادسة)

يشكل مجلس إدارة مجلس المناطق الصناعية المؤهلة على النحو الآتي :

١ - عشرة أعضاء يتم انتخابهم بطريق الاقتراع السري المباشر من أعضاء المجلس على النحو الآتي :

- ثلاثة ممثلين لقطاع المنتجات النسيجية .
- ممثل لقطاع الصناعات الغذائية .
- ممثل لقطاع الأثاث والمنتجات الخشبية .
- ممثل لقطاع المنتجات الجلدية
- ممثلان للقطاعات الأخرى .

٢ - عضوان يختارهم وزير التجارة الخارجية والصناعة .

٣ - رئيس وحدة المناطق الصناعية المزهلة بوزارة التجارة الخارجية والصناعة ( أميناً عاماً للمجلس ) .

وتكون مدة مجلس الإدارة ثلاثة سنوات من تاريخ الاقتراع .  
**(المادة السابعة)**

يتولى مجلس الإدارة في أول اجتماع له انتخاب هيئة المكتب من الرئيس والوكليلين وأمين الصندوق من بين الأعضاء المنتخبين .

**(المادة الثامنة)**

يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيسه مرة على الأقل كل شهر ، وعليه أن يدعو المجلس كلما طلب إليه ذلك أربعة من أعضاء المجلس ، أو أمين عام المجلس ، ويشترط لصحة الاجتماع حضور أغلبية الأعضاء .

وتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين وفي حالة تساوي عدد الأصوات يرجع رأي الجانب الذي فيه الرئيس وعند غياب الرئيس يحل محله في رئاسة الجلسات الوكيل الأول على أن يحل محله الوكيل الثاني في حالة غيابه .

**(المادة التاسعة)**

يشكل رئيس وحدة المناطق الصناعية المزهلة (أمين عام المجلس) الأمانة الفنية للمجلس ونظام عملها .

ويتولى إعداد تقارير شهرية وربع سنوية وسنوية بنتائج أعمال المجلس لعرضها علينا .

**(المادة العاشرة)**

لحين تشكيل مجلس إدارة المنتخب ، يشكل مجلس إدارة مؤقت لمدة سنة من تاريخ العمل بهذا القرار وذلك على النحو التالي :

السيد الأستاذ / محمد قاسم ..... رئيساً للمجلس

السيد الأستاذ / طلبة رجب طلبة ..... وكيلًا للمجلس

السيد الأستاذ / طارق توفيق ..... أميناً للصندوق

السيد الدكتور / علاء عرفة ..... عضواً  
السيد الأستاذ / باسم سلطان ..... عضواً  
السيد الأستاذ / وليد جلال الزربة ..... عضواً  
السيد الأستاذ / أحمد محمد لاشين ..... عضواً  
السيد الأستاذ / علاء رائد هاشم ..... عضواً  
السيد المهندس / محمد الصياد ..... عضواً  
السيد الدكتور / على عونى ..... أميناً عاماً للمجلس  
مدير وحدة المناطق الصناعية المؤهلة  
(المادة الحادية عشرة )

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٧/١١/٢٠٠٥

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م. رشيد محمد (رشيد)